

محافظة
الزراعة

طلب الترخيص

بأقامة المشروعات التي تخدم الانتاج الزراعي أو الحيواني على الأراضي الزراعية
المستثناء طبقاً للمادة ١٥٢ من القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣

السيد المهندس / مدير عام مديرية الزراعة

تحية طيبة وبعد ...
أرجو التكرم بالموافقة على
بياناتي كالتالي :-

العنوان: مركز محافظة

موقع الأرض: حوض ناحية مركز محافظة

مساحة الأرض المطلوب الترخيص لها

حدودها: بحری: شرقی

قبلی: غربی ..

اسم (حائز / مالك) الأرض المطلوب البناء عليها :-

مالک

حائز

رقم بطاقة الحيازة الزراعية.....

توقيع مقدم الطلب

تصدية الجمعية التعاونية الزراعية بناحية

نجد أن السمات المنسنة بعاليه صحيحة و مطابقة لسجلات الحياة بالجمعة

رئيس الجمعية **مديرة الجمعية** **خاتم الجمعة**

محافظة

ابصال

استلمت أنا

بيان رقم من تاريخ / /
بشأن طلب الترخيص بإقامة المشروعات التي تخدم الانتاج الزراعي والحيواني على الأرض الزراعية مستوفياً كافة
متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الترخيص بإقامة المشروعات التي تخدم الإنتاج الزراعي أو الحيواني على الأراضي الزراعية والمستثناة طبقاً للمادة ١٥٢ من القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.

تلزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، ووزارة الزراعة واستصلاح الأراضي والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :-
أولاً :- المستندات والأوراق المطلوبة :-

- خريطة مساحية للموقع بمقاييس رسم ١ : ٢٥٠٠
 - رسم هندسي لمكونات مبني المشروع المطلوب الترخيص لاقامته أو تنفيذه .
 - الإيصال الدال على سداد الرسوم مستوفياً الدفعة .
 - المستندات الرسمية المثبتة لملكية طالب الترخيص أو موافقة المالك .
 - صورة من دراسة الجدوى محدد بها موعد بدء التشغيل .
 - توكيلاً رسمي في حالة الوكالة .
- ثانياً :- المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :-

قرش جنيه

- ١٠٠ (مائة جنيه فقط لا غير) يتم سدادها في حالة الموافقة على الترخيص لكل فدان أو جزء منه تدفع لحساب بنك التنمية والانتeman الزراعي حساب رقم ١٧١٤
- ١٠ ٣ (ثلاثة جنيهات ضريبة نوعية ، ١٠ قروش رسم تنمية موارد) على الترخيص .

ملحوظة : في حالة تعدد نسخ او صور الترخيص التي تحتفظ بها مديرية الزراعة لدواعي العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخة واحدة او صورة واحدة من تلك النسخ او الصور .

ثالثاً : - التوفيقات المحددة لإنجاز الخدمة :-

يتم البت في طلب الترخيص في موعد غایته ٤٥ يوماً من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات إضافية أو مبالغ تحت أي مسمى يمكن الاتصال بأحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨
مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :